

دور إصلاح الجماعات المحلية في ترسيخ الحكم الرشيد في الجزائر

The Contribution of local Government Reform to the Consolidation of Good Governance

صافا يمينة

عينة محمد

جامعة تيارت / الجزائر

جامعة تيارت / الجزائر

مخبر البحث في تشريعات حماية النظام البيئي
safaaminasp@gmail.comمخبر البحث في تشريعات حماية النظام البيئي
mohammed.aina@univ-tiaret.dz

تاريخ النشر: 2025/07/06

تاريخ القبول: 2025/06/29

تاريخ الإرسال: 2025/05/06

الملخص:

تسعى أغلب دول العالم الى تحقيق تنمية شاملة ومستدامة، معتمدة في ذلك على مؤسسات الجماعات المحلية، لتجسيد مبادئ الحكم الرشيد عمليا في الجزائر. الذي يقوم على أسس الشفافية، المشاركة، والمساءلة مما يسهم في تحسين الخدمات العامة وتحقيق العدالة الاجتماعية. الا أنها ت هذه الجماعات تعاني من عدة تحديات، أبرزها ضعف الإمكانيات المالية، محدودية السلطات المركزية، وقلة الكفاءات البشرية، مما يفرض ضرورة معالجتها والتغلب عليها من خلال اعتماد إصلاحات جذرية تشمل تحديث الأطر القانونية، تعزيز نهج اللامركزية وتوفير الدعم المالي واللوجستي اللازم لتعزيز دور الجماعات المحلية في التنمية. كمحرك وفاعل اساسي لذلك. وكوسيلة فعالة لتجسيد الحكم الرشيد، من خلال نظام إدارة محلي أكثر كفاءة وشفافية، يعزز المشاركة المجتمعية ويحقق أهداف التنمية الوطنية المستدامة.

ورغم محاولات تنمية وتطوير الجماعات المحلية الا أنها مازالت تواجه عدة تحديات، من بينها ضعف الموارد المالية، نقص الكفاءات البشرية، ومحدودية صلاحياتها، مما يعيق دورها في تنفيذ السياسات التنموية بفعالية. فتحقيق الحكم الرشيد يتطلب إصلاحات هيكلية تشمل تعديل الأطر القانونية، تعزيز اللامركزية وتوفير الدعم المالي والتقني الكافي لتمكين هذه الجماعات من أداء دورها بفعالية والمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة.

الكلمات المفتاحية: الجماعات المحلية؛ الحكم الرشيد؛ التنمية المستدامة.

Abstract :

Most countries around the world seek to achieve comprehensive and sustainable development, relying on local community institutions to embody the principles of good governance in Algeria. This governance is based on

transparency, participation, and accountability, which contribute to improving public services and achieving social justice. However, these communities suffer from several issues Challenges, most notably weak financial capabilities, limited central authorities, and a lack of human resources, necessitate addressing and overcoming them through the adoption of radical reforms that include updating legal frameworks and strengthening the approach Decentralization and the provision of the necessary financial and logistical support to enhance the role of local communities in development, as a key driver and actor, and as an effective means of embodying good governance through a more efficient and transparent local administration system that enhances community participation and achieves sustainable national development goals.

Despite efforts to develop and advance local communities, they still face several challenges, including weak financial resources, a lack of human resources, and limited powers. These challenges hinder their ability to effectively implement development policies. Achieving good governance requires structural reforms that include amending legal frameworks, strengthening decentralization, and providing sufficient financial and technical support to enable these communities to perform their roles effectively and contribute to achieving sustainable development.

Keywords: local communities; good governance; sustainable development.

مقدمة:

لقد أصبح تحقيق الحكم الراشد ضرورة أساسية لضمان التنمية المستدامة وتعزيز الاستقرار خاصة في ظل التحولات السياسية والاقتصادية التي يعرفها العالم اليوم وفي الجزائر خاصة، اذ تبرز الحاجة الملحة إلى تمكين الجماعات المحلية كوسيلة لتجسيد مبادئ الحكم الراشد، رغم ما تعانيه من: تعقيدات في البنية الإدارية والقيود المالية المفروضة عليها. فتمكين الجماعات المحلية بمنحها سلطات أوسع وموارد كافية، بغية اتخاذ قرارات فعالة وتلبية حاجيات المجتمع. عموماً، تتراوح عقبات الجماعات المحلية بين محدودية الموارد المالية وضعف آليات المساءلة بالإضافة إلى الحاجة إلى إصلاحات هيكلية لتهيئة البيئة الملائمة للحكومة الرشيدة.

يسعى هذا الطرح إلى إبراز مدى أهمية اصلاح الجماعات المحلية في الجزائر كخطوة حاسمة في تعزيز الحكم الراشد والتنمية المستدامة.

الإشكالية: وللغوص في حيثيات الموضوع نقترح الإشكالية المركزية التالية:

الى أي مدى يساهم اصلاح الجماعات المحلية في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر ؟

والتي بدورها تتفرع إلى مجموعة من الأسئلة الفرعية، التي تحدد مسار وخطة هذه المقالة العلمية:

دور إصلاح الجماعات المحلية في ترسيخ الحكم الراشد في الجزائر

1/ ما طبيعة الجماعات المحلية والحكم الراشد؟

2/ ما مدى مساهمة إصلاح الجماعات المحلية في تثبيت أسس الحكم الراشد في الجزائر ؟

الفرضية الرئيسة:

وستتم معالجة هذه الإشكالية وفق الطرح الآتي:

"إن إصلاح الجماعات المحلية في الجزائر يساهم في تحقيق الحكم الراشد من خلال تعزيز الشفافية، المساءلة، والكفاءة والرقابة على مستوى الحكم المحلي.

المبحث الأول: الإطار النظري للدراسة.

في هذا المحور سنتناول كل من مفهومي الجماعات المحلية والحكم الراشد.

المطلب الأول: طبيعة الجماعات المحلية.

أولا- مفهوم الجماعات المحلية

إن التطور في الجهاز المركزي للدولة فرض ضرورة استحداث الجماعات المحلية اذ انتقل من تحقيق الأمن، العدالة، والدفاع الى معالجة القضايا الاجتماعية، الاقتصادية، والثقافية، مما استوجب توزيع الصلاحيات وتوسيع نطاق عمل الجماعات المحلية . لذلك تعد الجماعات المحلية وحدات جغرافية ضمن إقليم الدولة، وهي عبارة عن هيئات مستقلة لإدارة شؤون هذه الوحدات ، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي¹، ومن بين التعاريف والمفاهيم التي قدمت من طرف الباحثين في الميادين الأكاديمية للإدارة المحلية ما يلي:

قاموس أوكسفورد: فقد عرف الإدارة المحلية، بأنها هيئة حكومية تتكون من أشخاص في رقعة جغرافية ينتخب من طرف افراد مجتمعه وهم من يتولون محاسبته على مستوى النطاق المحلي ويسمى بالمجلس².

تعريف الفقيه فالين: بأنها زيادة في منح الصلاحيات بشكل مستقل وهي امتداد للسلطة المركزية لها اختصاصات محددة سواء إقليميا أو مصلحيا.

تعريف الكاتب الفرنسي- أندريه ديلوبادير : "الإدارة المحلية هي ادارة وحدة محلية لقسمها بنفسها والسهر على شؤونها".

1 -Montasar Zayati And Makram Galichet, Relationship between governance and economic growth: A modelling test by application to the case of Tunisia, International Journal of Innovation and Applied Studies, Tourism and Development Laboratory, Faculty of Economics and Management, Sousse –Tunisia, 22Octobre 2024,p471. <http://www.issr-journals.org/ijias/pdf>.

² - أمينة قصراري، "إدارة المناطق العربية الفلسطينية في إسرائيل"، مذكرة ماجستير غير منشورة. تخصص إدارة الجماعات المحلية والإقليمية، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح-ورقلة، 2012، ص 21.

عينة محمد، صافا عينة

-تعريف المفكر جورج بلير : "الإدارة المحلية هي وجود سكاني في رقعة جغرافية لها تنظيم مسموح به وهيئة حاكمة، وشخصية قانونية وسلطة تسهر على تقديم خدمات للمجتمع.

وهي وضع يركز على الخصائص التالية:

1-تقسيم جغرافي للدولة.

2-وجود هيئات منتخبة على مستوى الوحدة المحلية ويمس الانتخاب اغلب اعضائها حيث تمنح الادارة المركزية لهم صلاحية ادارة المرافق العمومية والشؤون المحلية كما يكون لها شخصية معنوية وذمة مالية مستقلة ورقابة مركزية¹.

-تعريف الكاتب البريطاني كرام مودي: " هي مجلس منتخب تتركز فيه سلطات الوحدة المحلية ويكون عرضة للمسؤولية السياسية أمام الناخبين، وسكان الوحدة المحلية ويعتبر مكملًا لأجهزة الدولة".

كما جاء في تعريف الجماعات المحلية أنها مجموعة الأجهزة المحلية ذات الطابع التنفيذي، تتولى إدارة الشؤون المحلية².

أما علماء الإدارة فلقد عرفوها بأنها أسلوب إداري يتم بمقتضاه تقسيم إقليم الدولة إلى وحدات ذات مفهوم محلي، يشرف على إدارة كل وحدة هيئة محلية تمثل الإدارة العامة على أن تستقل هذه الهيئات بموارد مالية ذاتية وترتبط بالحكومة المركزية بعلاقات يحددها القانون³.

لقد ظهرت عبارة الجماعات المحلية ظهرت لأول مرة في الجزائر بمقتضى- المادة 54 من قانون 20 سبتمبر 1947، والتي تنص على أن: " الجماعات المحلية في الجزائر هي البلديات والولايات⁴. الهلة بالسكان لها الشخصية المعنوية والاستقلال المالي الخاص بها.

ثانيا- المرتكز القانوني والدستوري للجماعات المحلية (البلدية والولاية)

المرتكز القانوني والدستوري للجماعات المحلية في الجزائر، ممثلة بالبلدية والولاية، يعتمد على عدة نصوص قانونية ودستورية تحدد وظائفها، صلاحياتها، وعلاقتها مع الدولة المركزية. ومن أهم هذه المرتكزات:

1 - أمينة قصر اوي، مرجع سابق، ص22.

2 - عثمان عزيزي، دور الجماعات والمجمعات المحلية في التسيير والتنمية بولاية خنشلة، مذكرة ماجستير في التهيئة العمرانية، كلية علوم الأرض والتهيئة العمرانية، جامعة قسنطينة، 2008، ص25.

3 - صالح ساكري، المعوقات التنظيمية وأثرها على الجماعات المحلية، مذكرة ماجستير في علم الاجتماع، كلية العلوم الاجتماعية والإسلامية، جامعة باتنة، 2008، ص169.

4- محمد الصغير بعللي، قانون الإدارة المحلية، عنابة، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2004، ص16.

دور إصلاح الجماعات المحلية في ترسيخ الحكم الراشد في الجزائر

1. الدستور الجزائري

نص الدستور الجزائري على أهمية دور الجماعات المحلية (البلدية والولاية) في هيكل الدولة، حيث تمثل جزءاً من اللامركزية في الحكم تشرف على توسيع المشاركة الشعبية وتحقيق التنمية المحلية¹. كما جاء في بيان المادة 15 من الدستور، تعد الجماعات المحلية (الولاية والبلدية) وحدات أساسية في تنظيم الدولة، ويكفل الدستور استقلاليتها في تسيير شؤونها ضمن حدود القانون. كما نصت المادة 18 على أن الجماعات المحلية تخضع لمبدأ الديمقراطية التشاركية، ما يعزز من إشراك المواطنين في القرارات المحلية.

2. قانون البلدية

حدد قانون البلدية (القانون رقم 10-11 لعام 2011) الأحكام المفصلة والمنظمة التي تنظم عمل البلديات وصلاحياتها وكيفية انتخاب مجالسها المحلية. يوضح هذا القانون دور البلدية كهيئة قاعدية في التنمية المحلية ومدى خدمتها للمواطنين، والتي تشمل القطاعات التالية: النظافة، التعليم، الصحة، والنقل. كما يمنح هذا القانون للبلدية صلاحيات لتنظيم وإدارة مختلف الخدمات المحلية، ويحدد دور رئيس المجلس الشعبي البلدي وصلاحياته بصفته ممثلاً للدولة على المستوى المحلي.

3. قانون الولاية

- يُنظم قانون الولاية (القانون رقم 07-12 لعام 2012) صلاحيات ومهام الولاية كجاعة محلية في الجزائر.
- يحدد القانون دور الولاية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية على المستوى الإقليمي، ويشمل اختصاصاتها في مجالات مثل الشؤون الاجتماعية والتخطيط العمراني، البيئة.
 - ينص القانون على أن الوالي يمثل الدولة ويمارس سلطة الضبط الإداري، لكنه يعمل في تنسيق مع المجلس الشعبي الولائي الذي يمثل المنتخبين ويشارك في اتخاذ القرارات المحلية.

1- المرجع نفسه، ص 17.

المطلب الثاني: ماهية الحكم الراشد

أولاً: مفهوم الحكم الراشد

1. الحكم الرشيد حسب تعريف البنك الدولي:

ظهر الحكم الراشد كمبادرة لأول مرة عام 1989 بإيعاز من البنك الدولي والذي عرفه بأنه: "الطريق أو الحالة التي يمارس بها الحكم في إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية لبلد ما بهدف التنمية"¹، كما ورد تعريف آخر للبنك سنة 1992 بما يلي: "الحكم الرشيد مرادف لمصطلح التسيير الاقتصادي الفعال والأمثل الذي يسعى للإجابة عن مختلف الانتقادات الخاصة والموجهة للدولة والمؤسسات التي تشكك في الإصلاحات الهيكلية المسيرة بطريقة علوية والتي أدت إلى فراغ مؤسسي بد من تعبئة قدرات وطاقات المجتمع التي يزخر بها".²

2. الحكم الرشيد حسب تعريف منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي (OCDE):

منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي (OCDE)، التي عرفته بأنه: "استعمال السلطة السياسية وتطبيق الرقابة على تسيير الموارد في المجتمع، من أجل تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية". يتبين من خلال هذا التعريف، بأن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على خلاف تعريف البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، اللذان عرفا الحكم الراشد بأنه الطريقة التي تمارس بها السلطة إدارة شؤونها السياسية ومواردها الاقتصادية والاجتماعية من أجل تحقيق التنمية.

3. أما عن برنامج الأمم المتحدة للتنمية (PNUD):

فعرف الحكم الراشد على أنه "اسلوب السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية في إدارة شؤون البلد على كافة المستويات، وتتضمن كذلك الميكانيزمات والمؤسسات التي من خلالها تحدد مصالح المواطنين وتبيان اهم حقوقهم الشرعية وتأدية واجباتهم".³

¹ -World Bank, Gouvernance and Development. Washington, dc: world Bank, 1992, p22.

² - عبد الحميد بو طه، النوري إدريس، مشروع مؤسسة تربية والحكم الرشيد، الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد واستراتيجية التغيير في العالم النامي، ج2، الجزائر، جامعة سطيف، 2007، ص294.

³ - مجلة الاقتصادي الخليجي، مدى توافر مؤشرات إدارة الحكم وأثرها على النمو الاقتصادي، سنة 2011، العدد 19، ص9.

دور إصلاح الجماعات المحلية في ترسيخ الحكم الراشد في الجزائر

4. الحكم الراشد بحسب تعريف المشرع الجزائري: ي

عرف المشرع الجزائري في القانون رقم: 06/06 الصادر سنة، والمتضمن القانون التوجيهي للمدينة في المادة 2 من الفصل المتعلق بالمبادئ العامة للسياسة المدنية " على أنه المنهج أو الآلية التي بموجبها تكون الإدارة محتمة بانشغالات المواطن، وتعمل لتحقيق المصلحة العامة في إطار الشفافية¹.

ثانيا: أهم مبادئ الحكم الراشد حسب البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة:

من أهم مبادئ الحكم الراشد التي نص عليها البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة الذي نص البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة على أهم مبادئ الحكم الراشد والتي يمكن إدراجها كما يلي:

1- **المشاركة Participation**: تشير إلى حق جميع المواطنين في رسم السياسات وصنع القرارات، بما يشمل حرية التعبير وإبداء الرأي، مما يبين دوره في العملية الديمقراطية وتلبية احتياجات المجتمع وتطلعاته².

2- **سيادة القانون Rule of Law**: تعني خضوع جميع المواطنين للقانون على قدم المساواة، دون أي تمييز قائم على العرق، المنطقة، الطائفة أو المواقف السياسية، اللون وذلك استنادا إلى المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان. كما تضمن سيادة القانون تطبيق القوانين بعدالة وشفافية، مما يساهم في تحقيق مجتمع تسوده العدالة والإنصاف.

3- **الشفافية Transparency**: تشير إلى حق جميع المواطنين في الوصول إلى المعلومات داخل مختلف مؤسسات الدولة، بما في ذلك الاطلاع على المداورات، ومراقبة تنفيذ المشاريع والبرامج الخاصة بالمجتمع كما تساهم الشفافية في تعزيز المساءلة من خلال الإعلان عن الأنشطة، أهدافها، ومصادر تمويلها، مما يضمن وضوح العمليات الحكومية ويحد من الفساد.

4- **الاستجابة Responsiveness**: والمتعلقة في مدى قدرة المؤسسات الحكومية وغير الحكومية على تلبية احتياجات المواطنين بسرعة وكفاءة، مع ضمان تحقيق المساواة وعدم التمييز. وتعكس الاستجابة الفعالة قدرة هذه المؤسسات على تنفيذ المشاريع والبرامج الأكثر إلحاحا وفقا لأولويات المجتمع، مع مراعاة الاستخدام الرشيد والفعال للموارد المتاحة، مما يعزز الثقة بين المواطنين والجهات المسؤولة³.

1- القانون رقم: 06/06 المؤرخ في 20/02/2006، المتضمن القانون التوجيهي للمدينة، الجريدة الرسمية، العدد 15، الصادر في 12/03/2006، ص 03، الجزء المبادئ العامة.

2 - طارق محمد عبد الوهاب، سيكولوجية المشاركة السياسية، القاهرة، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، 2000م، ص 108.

3 - حسن العلواني، اللامركزية في الدول النامية من منظور أسلوب الحكم المحلي الرشيد، في كتاب مصطفى كامل السيد، الحكم الرشيد والتنمية في مصر، ط 1، القاهرة، مركز دراسات وبحوث الدولة النامية، جامعة القاهرة، 2005، ص 821.

5- **المساءلة Accountability:** تركز المساءلة على حق المواطنين في محاسبة المسؤولين الحكوميين حول كيفية استخدامهم لسلطة الدولة وإدارتهم لمواردها. وتتطلب المساءلة توافر الشفافية، وتمكين المواطنين من الاختيار بين البدائل المتاحة في المؤسسات الاقتصادية والسياسية بناء على جودة أدائها. كما تستلزم وجود أطر وآليات واضحة لضمان مساءلة المؤسسات العامة والخاصة. بهدف مكافحة الفساد—الذي يُعد أحد الشروط الأساسية للحكم الرشيد—وتحسين كفاءة الأداء الإداري والمؤسسي.

6- **العدالة Justice:** تعتبر العدالة والمساواة الاجتماعية حق جميع المواطنين في الحصول على فرص الارتقاء الاجتماعي وتحسين أوضاعهم دون تمييز ديني، عرقي، جنسي، طائفي....، وهو ما يندرج تحت مفهوم المواطنة المتساوية، ويتحقق ذلك بإجراء التعديلات الدستورية والقانونية من كل الموارد ذات البعد القائم على التمييز وصياغتها وفقاً لقيم الحق والعدالة وتكافؤ الفرص.

7- **الرؤية الاستراتيجية Strategic:** تعتمد الرؤية الاستراتيجية على التخطيط بعيد المدى الذي من أجل تحقيق تنمية مجتمعية مستدامة، من خلال فهم وتحليل الواقع بمختلف أبعاده الثقافية، الاقتصادية، والاجتماعية. كما تهدف إلى صياغة خيارات مستقبلية من قبل جميع الفاعلين، ووفقاً لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فإن الحكم الرشيد يقوم على مبادئ المشاركة، الشفافية، والمساءلة، تحقيق الكفاءة في استخدام الموارد، وتعزيز سيادة القانون¹.

المبحث الثاني: إصلاح قانون الجماعات المحلية كآلية لتحقيق الحكم الرشيد.

أولت الحكومة الجزائرية اهتماماً بليغاً فيما يتعلق بتبني وتكريس مبادئ الحكم الرشيد وخير دليل على هذا هو تلك الإصلاحات والتعديلات التي شاهدها الجماعات المحلية من أجل تفعيل الحوكمة المحلية وتكريس للديمقراطية التشاركية التي تجعل من المواطن شريك في الخدمة وفي تسيير الشؤون المحلية.

المطلب الأول: مؤشرات الحوكمة في قانون البلدية 10-11.

حمل القانون 10/11 المتعلق بالبلدية جملة من مؤشرات الحوكمة المحلية والتي فصلتها مواد محددة من هذا القانون نذكر منها على سبيل العرض ما يلي:

أولاً: مبدأ الشفافية:

عمل القانون رقم 10/11 المتعلق بالبلدية على تكريس مبدأ الشفافية كعنصر أساسي في تسيير الشأن المحلي، وذلك من خلال عدة مواد تنظم كيفية تطبيق هذا المبدأ وضمان حق المواطنين في الوصول إلى المعلومات، ونذكر منها على سبيل الحصر ما يلي:

¹ - بسام عبد الله البسام، الحوكمة الرشيدة، دراسة حالة العربية السعودية، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العددان 67 و68، بيروت، 2014، تصدر عن الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية بالتعاون مع مركز دراسات الوحدة العربية، ص 187.

دور إصلاح الجماعات المحلية في ترسيخ الحكم الرشيد في الجزائر

نصت المادة 11 من القانون 10/11 على احترام مبادئ الشفافية والمشاركة في إدارة الشؤون المحلية، حيث يجب على البلدية نشر المعلومات المتعلقة بتسيير المرافق العامة المحلية، ومنه الاطلاع على القرارات المتخذة والمساهمة في العملية الديمقراطية على المستوى المحلي.

وفي ذات السياق تضمنت المادة 14 من القانون السالف الذكر والتي تلزم الهيئات البلدية بتوفير آليات تتيح للمواطنين والمجتمع المدني الاطلاع على أعمال المجلس الشعبي البلدي، بما في ذلك نشر محاضر الاجتماعات، المداولات، الميزانيات وبرامج التنمية، لضمان وضوح التسيير وتعزيز المساءلة.

كما جاء في مضمون المادة 22 تشديد على ضرورة تطبيق مبدأ الشفافية في التسيير البلدي من خلال إلزام الهيئات المنتخبة بإعلام المواطنين بمختلف القرارات المتخذة، خاصة التي ترتبط بالمشايع التنوية وكل ما يتعلق بالميزانية المحلية، وذلك عبر وسائل اعلامية مناسبة. كما تهدف هذه المادة إلى تعزيز الافتتاح الإداري وضمان مراقبة المواطنين والمجتمع المدني لكيفية إدارة الموارد المحلية.

وبالتالي فإن هذه المواد السالفة الذكر تهدف إلى احقاق وترسيخ أحد مبادئ الحوكمة المحلية القائمة على الشفافية والمساءلة، مما يعزز الثقة بين المواطنين والسلطات المحلية، ويسهم في تحقيق تنمية أكثر عدالة واستدامة¹.

وعليه فإن تكريس مؤشر الشفافية في قانون البلدية يسمح بـ:

- تمكين المواطنين من مراقبة نشاط المجالس الشعبية البلدية.
- نشر المعلومات المتعلقة بقرارات البلدية، بما في ذلك الميزانية، المشايع، والخدمات، لضمان اطلع المواطنين على كيفية إدارة شؤونهم المحلية.
- اعلام وتبليغ المواطنين بنشاطات البلدية وقراراتها.
- تكريس المرونة في التعامل ورفع الضباية وتحسيس المواطنين بالمسؤولية.
- تكريس دولة القانون.

¹ - عبد الرحمن خليفي، " مؤشرات الحوكمة في قوانين الإدارة المحلية في الجزائر "، المؤتمر الدولي حول الحوكمة الإدارية، جامعة تطوان المغرب، 2014، ص 11. انظر الموقع: <http://www.UNIV.Soukaras.dz/fr/publication/article/649> (2024/10/10)

ثانيا: مبدأ المساءلة

إن مبدأ المساءلة في قانون البلدية الجزائري رقم 10-11 هو إحدى أسس تعزيز الحوكمة الرشيدة على المستوى المحلي، ويهدف إلى جعل المسؤولين المنتخبين والإداريين جميعا يخضعون للمساءلة عن أداؤهم وقراراتهم اتجاه المواطنين والدولة.

مضمون هذا المبدأ في القانون يشمل الجوانب التالية:

يخضع كل من المسؤولين في البلديات، سواء كانوا منتخبين (رؤساء المجالس البلدية) أو موظفين إداريين إلى المساءلة القانونية والإدارية. وهذا وفقا لما جاء في المادة 43: التي تنص على أن الوالي هو من يوقف كل منتخب متابع قضائيا بسبب جنائية أو جنحة تتعلق بالمال العام أو لأسباب مخلة بالشرف أو كان محل تدابير قضائية ... إلى غاية صدور حكم نهائي يقضي ببراءته، إذ يمكنه استئناف ممارسة مهامه الانتخابية على الفور.

كما تبين المادة 44 من القانون ذاته على إقصاء كل عضو مجلس شعبي بلدي بقوة القانون من المجلس إذا كانت له إدانة جزائية نهائية للأسباب المذكورة في المادة 43 أعلاه¹.

فمن خلال هاتين المادتين من قانون البلدية المادتين تم تكريس قواعد المساءلة والتي تكمن أهميتها فيما يلي²:

- إعادة الثقة بين المواطن والإدارة المحلية.
- تحسين كفاءة العمل البلدي من خلال رقابة مستمرة.
- مكافحة الفساد وسوء الإدارة على مستوى الإدارة المحلية.

ثالثا: مبدأ المشاركة

يعد مبدأ المشاركة يُعدّ من المبادئ الأساسية التي يسعى قانون البلدية رقم 10-11 إلى تكريسها، بغية تحقيق الديمقراطية المحلية التشاركية من خلال اعطاء فرصة للمجتمع المدني في إدارة شؤونه المحلية. يتجلى مضمون هذا المبدأ في الجوانب التالية:

إشراك المواطنين في اتخاذ القرارات: إذ يتيح القانون للمواطنين فرصة المشاركة في صنع القرارات المحلية حيث يمكنه حضور الاجتماعات العامة للمجلس الشعبي البلدي، و تقديم اقتراحات تتعلق بالمشاريع والخدمات التي تخص المجتمع بشكل مباشر، وهذا ما نصت عليه المادة 11 من القانون 10/11 إذ تعتبر أن البلدية إطار مؤسساتي لممارسة الديمقراطية المحلية.

1 - المواد 43، 44، القانون 10-11 المتعلق بالبلدية، المرجع السابق.

2 - طابقي آمال، الحكم الراشد في الجزائر، مجلة حقائق للدراسات النفسية والاجتماعية، العدد 10، ص 233.

دور إصلاح الجماعات المحلية في ترسيخ الحكم الراشد في الجزائر

دعم الديمقراطية التشاركية: يسعى قانون البلدية الى اعتداد آليات تشاركية بغية تمكين المواطنين من التعبير عن آرائهم والمساهمة في صياغة السياسات المحلية، من خلال المشاورات حول البرامج والمشاريع التي تخص منطقتهم وهذا ما يحسد الديمقراطية التمثيلية، فالمواد 12، 13¹ من القانون السالف الذكر تلزم المجالس البلدية بضرورة القيام بمشاورات عامة مع سكان المنطقة بشأن المشاريع التنموية الكبرى أو التي ترتبط بحياتهم اليومية، فالهدف الرئيسي هو التوصل الى اتفاق جماعي بين مختلف فئات المجتمع وكذا تحقيق مختلف حاجياتهم.

رابعا: مبدأ سيادة القانون

كما تبين المادة 46 أنه في حالة خرق أحكام دستورية يتم الحل والتجديد الكلي للمجلس الشعبي البلدي كما جاء في المادة 56: مع مراعاة أحكام المواد: 57 و 59 و 60 أدناه، أن مداولات المجلس الشعبي البلدي تصبح قابلة للتنفيذ بعد واحد وعشرين (21) يوما من تاريخ إيداعها بالولاية وذلك بقوة القانون.

وكذلك ما جاءت به المواد 57 و 59 و 60 تؤكد على الخضوع لأحكام القانون و الرقابة المفروضة على البلدية².

المطلب الثاني: مؤشرات الحوكمة في قانون الولاية 07-12.

صدر القانون رقم: 07-12 في: 21 فيفري 2012 المتعلق بالولاية والذي جاء لتثمين مفهوم الحوكمة وتماشيا مع الإصلاحات الجديدة لا سيما قانون البلدية 10-11، والذي يتضمن مجموعة من الأحكام التي تهدف إلى تنظيم عمل الولايات وتحسين الحوكمة على مستوى الإدارات المحلية. لتعزيز الحوكمة الجيدة في إطار هذا القانون، يمكن استخلاص عدد من المؤشرات التي تتماشى مع مبادئ الشفافية، المساءلة، المشاركة، وسيادة القانون. وفيما يلي بعض المؤشرات الأساسية للحوكمة في سياق هذا القانون:

أولا: مبدأ اللامركزية

يقوم قانون الولاية الجزائري رقم 07-12، على مبدأ اللامركزية والذي يهدف تعزيز استقلالية الولاية في إدارة شؤونها، ضمن إطار الوحدة الوطنية واحترام القوانين الوطنية. كما يتيح هذا المبدأ للولاية الاستقلالية النسبية عن السلطة المركزية في ممارسة مهامها وصلاحياتها، مع ضمان التنسيق بين المستويين المركزي والمحلي، وهذا ما يبينه المادة رقم 01 من قانون الولاية اذ تعتبر الولاية هي الجماعة الإقليمية للدولة، ولها الشخصية المعنوية والذمة المالية، وهي أيضا الدائرة الإدارية غير الممركة للدولة.

كما جاء في المادة 03: أن الولاية بصفتها الجماعة الإقليمية اللامركزية تتوفر على ميزانية خاصة³.

¹ - المواد: 11، 12، 13، القانون 10-11 المتعلق بالبلدية، المرجع السابق.

² - المواد: 57، 60، 59، القانون 10-11 المتعلق بالبلدية، المرجع السابق.

³ - المواد 01، 03، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 12 - 07 مؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433 الموافق 21 فبراير سنة، 2012 يتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 12، 29 فبراير سنة 2012

عينة محمد، صافا يمينة

إذن فمن خلال هاتين المادتين تم تكريس النظام الإداري اللامركزي، وهذا من خلال منح صلاحيات واسعة للوالي والمجلس الشعبي الولائي في إدارة شؤون الولاية، مع تحديد المهام التي تدخل ضمن نطاق الولاية، وإعطاء الشخصية المعنوية والاستقلال المالي للولاية.

ثانيا: مبدأ الشفافية

يتجلى مبدأ الشفافية في قانون الولاية في وضوح الإجراءات المتعلقة بالتحديد الدقيق لصلاحيات الوالي والمجلس الشعبي الولائي، وفي المسائل المتعلقة بنشر- المعلومات من خلال التزام الجهات المحلية بنشر- القرارات والإجراءات المتعلقة بالمواطنين، وكذا تسهيل عملية الوصول إلى المعلومة التي لها صلة بمصلحتهم في ذات الولاية، وهذا ما أكدت عليه المواد التي تضمنها القانون السالف الذكر ونذكر منها على سبيل الحصر- ما تبينه المادة:18 كما يلي:

-الصاق جدول أعمال الدورة فور استدعاء أعضاء المجلس الشعبي الولائي عند مدخل قاعة المداولات وفي الاعلانات المخصصة لإعلام الجمهور، وخاصة الإلكترونية منها، وكذا في مقرات الجماعات المحلية¹.

ثالثا: مبدأ المساءلة

يمكن لأي عضو من أعضاء المجلس الشعبي الولائي توجيه سؤال كتابي لأي مدير أو مسؤول من مسؤولي المصالح أو المديرات غير المركزية كما يجب على هؤلاء المسؤولين الرد كتابة عن كل التساؤلات المتعلقة بنشاطهم على مستوى تراب الولاية. حسب المادة 37.

أما عن تحمل الولاية للمسؤولية فقد جاء في ذلك في المادة 140: اذ تعتبر الولاية مسؤولة مدنيا عن الأخطاء التي يرتكبها رئيس المجلس الشعبي الولائي والمنتخبون².

المبحث الثالث: تحديات الحكم الراشد

تواجه الإدارة المحلية في الجزائر العديد من التحديات او المعوقات التي تؤثر على ترسيخ الحوكمة المحلية، وتمثل فيما يلي:

المطلب الأول: المعوقات الإدارية

والتي يمكن حصرها فيما يلي:

¹ - المادة 18، القانون 12 - 07 المتعلق بالولاية، المرجع السابق.

² - خليل بن علي، سبل تمكين المجتمع المدني لتعزيز المساءلة والشفافية في الإدارة المحلية، مجلة الأبحاث، العدد 05، أفريل 2018، جامعة الجلفة، ص 86.

دور إصلاح الجماعات المحلية في ترسيخ الحكم الراشد في الجزائر

أولا: عدم التجسيد الفعلي للامركزية والديمقراطية المحلية

ويتجلى هذا الأمر في الاحتكار الفعلي للسلطات المركزية لعملية صنع القرار وهو ما أدى إلى تقليص دور الجماعات المحلية ومنه تهميشها في عملية اتخاذ القرارات، إذ تبرز المركزية من خلال عمليات التخطيط، وخاصة في ما يتعلق المشاريع الوطنية الكبرى التي تفرض تجسيدها في ما بعد على إقليم ولاية معينة، كما يتم أيضا تحديد المخططات البلدية للتنمية، بل يتعد الأمر إلى فرض الرقابة على أعضاء المجلس الشعبي البلدي، وأعمال البلدية وتصرفاتها¹.

ثانيا: الرقابة على أعضاء المجلس الشعبي: أي (المنتخبين البلديين)

حيث يخضعون إلى رقابة إدارية تمارس عليهم من طرف الوزير والوالي ورئيس الدائرة، وذلك من خلال المتابعة القضائية وتعليق العضوية والتوقيف أو الإقالة.

ثالثا: الرقابة على الأعمال:

وتتخذ عدة أشكال منها التصديق على المداورات الخاصة بالميزانيات والحسابات وإحداث مصالح ومؤسسات عمومية بلدية، حيث حدد المشرع مجموع حالات إبطال وإلغاء المداورات من طرف الوالي.

رابعا: رقابة على المجلس الشعبي البلدي (كهيئة):

ان كل قرارات رئيس المجلس الشعبي البلدي تخضع إلى سلطة الوالي المعين من قبل رئيس الجمهورية، هذا الأخير يحق له إلغاء أي قرار بلدي، ويمكن أن يحل المجالس الشعبية البلدية واتخاذ الإجراءات المتعلقة بالمحافظة على النظام العام في إقليم البلدية.

خامسا: الرقابة على ميزانية البلدية:

ان ميزانية البلدية عبارة عن تقديرات خاصة بإيرادات ونفقات البلدية، يعدها رئيس المجلس ويصوت عليها المجلس، ولا يتم تنفيذها إلا بعد أن يصادق عليها الوالي، وبالتالي فإن البلديات ليست لها سلطة على أموالها². كما يراقب الوالي أعضاء وأعمال المجلس الشعبي البلدي.

المطلب الثاني: المعوقات السياسية والاقتصادية

- الصراع الحزبي وصراع المصالح داخل المجالس المنتخبة أدى إلى تعطيل المشاريع التنموية.

¹ - مراوقة عيسى، "معوقات تسيير الجماعات المحلية: بعض عناصر التحليل"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة، الجزائر، العدد 14، جوان، 2006 ص 195.

² - مراوقة عيسى، المرجع السابق، ص 195.

عينة محمد، صافا يمينة

- الحركات الاحتجاجية اليومية المرتبطة بمطالب السكن والشغل والخدمات العمومية في ظل نقص الموارد¹.
- عزوف المواطنين عن المشاركة والتعاون مع المجالس المنتخبة.
- عدم تطبيق النصوص القانونية والتشريعات المحلية الخاصة بمشاركة المواطن.
- غياب الثقة بين المنتخب المحلي والمواطن.
- الفساد الإداري والمالي، إضافة إلى أن معظم الجماعات المحلية تعاني من العجز المالي والمديونية.
- نقص الموارد ومصادر التمويل مما يجعلها دائما في حالة تبعية للمصالح المركزية.

خاتمة:

وفي الأخير يمكن القول أن الجزائر تبنت مجموعة من الإصلاحات التي مست الجماعات المحلية من أجل تفعيل معايير الحكم الراشد فيها، وهذا من خلال إصلاح كل من قانوني البلدية والولاية. كما حاولت أيضا تعزيز مشاركة المجتمع المدني من أجل تحقيق التنمية المنشودة، ولتعزيز الديمقراطية التشاركية أضفت العديد من الإصلاحات الجوهرية قانون الانتخابات 16-10 المؤرخ في: 25 أوت، 2016 والذي عدل بقانون 10-21 المؤرخ في 26 أوت 2021، والذي تبنى لأول مرة القائمة المفتوحة من أجل ضمان المشاركة الفعلية للمجتمع المدني بكل أطيافه.

لكن مما يعاب على هذه الإصلاحات أنها اقتصرست على الجانب القانوني المحض فقط، كما أنها أهملت القطاع الخاص الذي يعد طرفا فاعلا في عملية دفع عجلة التنمية وتحقيق أهداف التنمية المستدامة محليا ووطنيا، وهذا للأسف ما ساهم في تعطيل الوصول إلى تحقيق مبادئ وأهداف الحكم الراشد.

قائمة المصادر والمراجع:

أولا- قائمة المصادر:

- التشريعات:

1. القانون 10-11 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 هجري الموافق لـ: 22 يونيو 2011 المتعلق بالبلدية.
2. القانون 07-12 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433 هجري الموافق لـ: 21 فيفري 2012 المتعلق بالولاية.

¹ - ناجي عبد النور، فتيحة لثيم، "محمود تطبيق الحوكمة لتحسين أداء الإدارة المحلية في الجزائر: التشريعات وواقع الممارسات"، مداخلة ضمن فعاليات المنتدى الدولي الثالث حول الجماعات المحلية في الدول المغاربية في ظل التشريعات الجديدة والمنتظرة، الجزائر: جامعة الوادي، يومي 21/1 ديسمبر

دور إصلاح الجماعات المحلية في ترسيخ الحكم الرشيد في الجزائر

ثانيا- قائمة المراجع:

- الكتب:

- 1- بعلي محمد الصغير، قانون الإدارة المحلية، عناية، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2004.
- 2- حسن العلواني، اللامركزية في الدول النامية من منظور أسلوب الحكم المحلي الرشيد، في كتاب مصطفى كامل السيد، الحكم الرشيد والتنمية في مصر، ط1، القاهرة، مركز دراسات وبحوث الدولة النامية، جامعة القاهرة، 2005
- 3- طارق محمد عبد الوهاب، سيكولوجية المشاركة السياسية، القاهرة، دار غريب للطباعة والنشر- والتوزيع، 2000م.

- مقالات المجلات العلمية:

- 1- بسام عبد الله البسام، الحوكمة الرشيدة، دراسة حالة العربية السعودية، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العددان 67 و68، بيروت، 2014، تصدر عن الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية بالتعاون مع مركز دراسات الوحدة العربية.
- 2- جاسم محمد أحمد، مدى توافر مؤشرات إدارة الحكم وأثرها على النمو الاقتصادي، مجلة الاقتصادي الخليجي، المجلد 27 العدد 19 سنة 2011.
- 3- خليل بن علي، سبل تمكين المجتمع المدني لتعزيز المساءلة والشفافية في الإدارة المحلية، مجلة الأبحاث، العدد 05، أفريل 2018، جامعة الجلفة.
- 4- طايبي آمال، الحكم الرشيد في الجزائر، مجلة حقائق للدراسات النفسية والاجتماعية، العدد 10، جوان 2018.
- 5- مرازقة عيسى، "معوقات تفسير الجماعات المحلية: بعض عناصر التحليل، " مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة، الجزائر، العدد 14، جوان، 2006.
- 6- نافعة حسن، دور المؤسسات الدولية ومنظمات الشفافية في مكافحة الفساد، مجلة المستقبل العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2004، العدد 309.
- 7- مجلة الاقتصادي الخليجي، مدى توافر مؤشرات إدارة الحكم وأثرها على النمو الاقتصادي، سنة 2011، العدد 19.

- الملتقيات:

- 1- عبد الحميد بو طه، النوري إدريس، مشروع مؤسسة تربية والحكم الرشيد، الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد واستراتيجية التغيير في العالم النامي، ج2، الجزائر، جامعة سطيف: 2007
- 2- ناجي عبد النور، لتيمة فتيحة، "جهود تطبيق الحوكمة لتحسين أداء الإدارة المحلية في الجزائر: التشريعات وواقع الممارسات"، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الثالث حول الجماعات المحلية في الدول المغاربية في ظل التشريعات الجديدة والمنتظرة، الجزائر: جامعة الوادي، يومي 2/1 ديسمبر 2015.

- الرسائل الجامعية:

- 1- أمينة قصرلوي، "إدارة المناطق العربية الفلسطينية في إسرائيل"، مذكرة ماجستير غير منشورة. تخصص إدارة الجماعات المحلية والإقليمية، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح-ورقلة، 2012.
- 2- ساكري صالح، المعوقات التنظيمية وأثرها على الجماعات المحلية، مذكرة ماجستير في علم الاجتماع، كلية العلوم الاجتماعية والإسلامية، جامعة باتنة، 2008.
- 3- صالح ساكري، المعوقات التنظيمية وأثرها على الجماعات المحلية، مذكرة ماجستير في علم الاجتماع، كلية العلوم الاجتماعية والإسلامية، جامعة باتنة، 2008.
- 4- عثمان عزيزي، دور الجماعات والمجموعات المحلية في التسيير والتنمية بولاية خنشلة، مذكرة ماجستير فني التهيئة العمرانية، كلية علوم الأرض والتهيئة العمرانية، جامعة قسنطينة، 2008.
- 5- عزيزي عثمان، دور الجماعات والمجموعات المحلية في التسيير والتنمية بولاية خنشلة، مذكرة ماجستير فني التهيئة العمرانية، كلية علوم الأرض والتهيئة العمرانية، جامعة قسنطينة، 2008.

6- Hussein Abdel-Kader, Good Governance in Algeria and the Problem of Local Development, a memorandum submitted for a master's degree in political science, Faculty of Law and Political Science, AbuBakr Belkaid University, Tlemcen, 2012.

7- Montasar Zayati And Makram Galichet, Relationship between governance and economic growth: A modelling test by application to the case of Tunisia, International Journal of Innovation and Applied Studies, Tourism and Development Laboratory, Faculty of Economics and Management, Sousse –Tunisia, 22October 2024, p471. <http://www.issr-journals.org/ijias/pdf>.

- المواقع الإلكترونية:

- 1- خليفي عبد الرحمن، "مؤشرات الحوكمة في قوانين الإدارة المحلية في الجزائر"، المؤتمر الدولي حول الحوكمة الإدارية، جامعة تطوان، المغرب، 2014. نقلا عن الموقع الإلكتروني: <http://www.UNIV.Soukaras.dz> تاريخ الإطلاع: 2024/10/10، على الساعة: 14:20.